

84975 - مزاولة التمارين الرياضية في قاعة بها موسيقى

السؤال

ما حكم مزاولة التمارين الرياضية في قاعة فيها موسيقى ؟ مع العلم أنني نصحت المسؤولين ولم يعملوا بالنصيحة ، وبدأت الآن أضع سماعات جهاز mp3 أثناء التمارين ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

لا يجوز استماع الموسيقى ، في قاعة الرياضة أو غيرها ؛ للأدلة الكثيرة في تحريم استماع آلات اللهو ، وانظر جواب السؤال رقم (5000) .

ثانياً :

وجود الموسيقى في قاعة التمرين منكر يجب إنكاره ، ولا يكفي في ذلك وضع سماعات في الأذن ، لحجب الصوت أو الانشغال بسماع شيء آخر مباح ، بل إذا لم يُجد الإنكار باللسان بقي الإنكار بالقلب ، وهذا لا يتم إلا بمفارقة المنكر ، والخروج من محله ما دام الإنسان قادراً على ذلك .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : (مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ) رواه مسلم (49).

ومما يدل على وجوب مفارقة محل المنكر : قوله تعالى : (وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً) النساء/140 .

قال القرطبي رحمه الله : " قوله تعالى : (فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره) أي غير الكفر . (إنكم إذا مثلهم) فدل بهذا على وجوب اجتناب أصحاب المعاصي إذا ظهر منهم منكر؛ لأن من لم يجتنبهم فقد رضي فعلهم (إنكم إذا مثلهم) فكل من جلس في مجلس معصية ، ولم ينكر عليهم يكون معهم في الوزر سواء .
وينبغي أن ينكر عليهم إذا تكلموا بالمعصية وعملوا بها فإن لم يقدر على النكير عليهم فينبغي أن يقوم عنهم حتى لا يكون من أهل هذه الآية .

وقد روي عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أنه أخذ قوماً يشربون الخمر ، فقبل له عن أحد الحاضرين : إنه صائم ، فحمل عليه الأدب وقرأ هذه الآية : (إنكم إذا مثلهم) أي إن الرضا بالمعصية معصية .

وقال الجصاص في "أحكام القرآن" (2/407) : " وفي هذه الآية دلالة على وجوب إنكار المنكر على فاعله ، وأن من إنكاره إظهار الكراهة إذا لم يمكنه إزالته ، وترك مجالسة فاعله والقيام عنه حتى ينتهي ويصير إلى حال غيرها " انتهى .
وقال الشيخ ابن باز رحمه الله : " والإنكار بالقلب فرض على كل واحد ، وهو بغض المنكر وكراهيته ، ومفارقة أهله عند العجز عن إنكاره باليد واللسان ؛ لقول الله سبحانه : (وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره وإما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين) الأنعام/68 . انتهى نقلا عن : " الدرر السنية في الأجوبة النجدية" (16/142).

والحاصل أن عليك إنكار هذا المنكر ، ونصح القائمين على هذه القاعة ، فإن استجابوا فالحمد لله ، وإن لم يستجيبوا فابحث عن قاعة غيرها ، ولا تشارك في الإثم والمعصية .

والله أعلم .